

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٢١٠٠ م^٢ بحوض طوبارة الشرقى - صان الحجر القبليّة - مدينة صان الحجر - محافظة الشرقية، بالمجان، لصالح مديرية الأمن، لإقامة وحدة مرور عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة الشارقة


ثلاثة مائة صان الحجر

رقم ١٠١٦

مختصر صيانة - رقم كويتي للمطبخ



رقم كويتي للمطبخ



- ١- الخطوط بيانية في رسم كويتي للمطبخ المواد انشاء وحدته موزون بعد تفتق صان الحجر (شريف بوعلي)
- ٢- الجهة الملائمة للمطبخ من الارض في ارض صان الحجر المملوكة لـ (شريف بوعلي) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٦
- ٣- هذا رسم التخطيط من اجل هذه المطبخ لم يتم التخطيط من قبل لواء التخطيط
- ٤- الاقامة على ارض صان الحجر المملوكة لـ (شريف بوعلي) من جهة الموضع خارج الحيز العمومي

وهذا مختصر صيانة من ذلك
محافظة الشارقة



الجهة
 الامانة - مختصر صيانة
 من المنطقة - مختصر صيانة

الوزير